



منشور تعليمات تذكيري
رئيس مصلحة الجمارك
رقم (٨٤) لسنة ٢٠٢١

نظراً لما تلاحظ في الاوانة الاخيرة من تأخر المواقع الجمركية وارسل بعض ملفات تحريك الدعاوى في قضايا التهرب الجمركي عن طريق البريد وخشية ضياعها ومضى المدة القانونية المقررة للحق في اقامة الدعوى الجنائية بما يعرض حقوق الخزانة العامة للمفوط

يرامى التذكير بالالتزام بمنشور التعليمات الصادر برقم ٢٤ لسنة ٢٠١٥ و المتضمن التزام جميع المواقع الجمركية بعدم تداول اصول البيانات الجمركية و ملفات القضايا الجمركية عن طريق البريد وانما من خلال سفري او مخصوص، مع احالة كل من يخالف ذلك للتحقيق .

للعلم ومراعاة تنفيذ ما جاء به بكل دقة درءاً للمسئولية .

رئيس مصلحة الجمارك

(الشحات فتوى)

صدر في ١٢ / ٢٠٢١